

صلى الله عليه وسلم بلا واسطة او عنده بها ولا تصرف الصحابي صفة التذليل لان الله
 عدل نية محفوظ خصوصا في الرواية قوله وجه نعرفه الخ في نسخ تفسيره نعرفه
 الخ قوله فهو مرفوع اي يحكى قوله وانتهى الصحابي اي مثل ما تقدم في المرفوع
 المسند من كون لفظ الحد يث يقتضى التصريح بان المنقول هو من قول الصحابي اشر
 من فعله او من تقريره ولا يأتى هنا كذا تقدم بل معطوفة اذ لا يشترط في التشبيه المساواة
 من كل جهة وسواء وصل سنة لم قطع واشترط الحاكم عدم الانقطاع مثا قوله
 وهو من اجتمع به الخ اي في حياته واعلم ان معرفة الصحابة فن مهم وفائده
 تمييز المرسل للحكم بهم بالعدالة وغيرهما وفيه تصانيف كثيرة والصحابي لغة
 من صحب غيره ما ينطبق عليه اسم الصحبة وان قلت واصطلاحا ما ذكره وتعرف الصحبة
 باشتهار بها قاصر عن التواتر كما فهم من تعليقه او تواتر يكفى بذكر او اخبار صحابي آخر
 بها صريحا قوله فلان له صحبة اوضحنا قوله كنت انا وفلان عند النبي صلى الله عليه
 وسلم وقد علم اسلام فلان اذ قال وتقول آحاد ثقات التابعين ولو ادعى الصحبة
 بنفسه وهو عدل قبل دعواه اياها قيل قوله لان مقامه يمنع من الكذب ولا يدعى ان
 يكون ما ادعاه مما يقتضيه الظاهر اما لو ادعاه بعد معنى مائة سنة من حين
 وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل وان ثبتت عدالة قيل ذلك لقوله
 صلى الله عليه وسلم في الخبر الصحيح اذ انتم لم يكنتم هذه فانه على راس مائة سنة منها
 لا يبلغ على وجه الارض ممن هو اليوم عليها الحد قاله في سنة وفاته وقد اشترط
 الاصوليون في قبول ذلك منه معرفة معاصرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم قال
 في الالفية ❦ ❦ وتعرف الصحبة باشتهار او تواتر او قول صاحب ولو
 قد ادعاه وهو عدل قبلا وقد تقدم في فن اصول الدين ان الصحابة كلهم
 عدول وبيان المراد من العدالة فارجح اليه ان نسبت فاته مهم والمكثرون منهم
 في الرواية اي من زاد حتى يتهم على الفسقة ابهريرة وجابون عبد الله وانس
 ابن مالك وعبد الله بن عباس وعائشة وعبد الله بن عمر وابي سعيد الخدري
 سعلين مالك الانصاري الخ زجى وقد تقدم في علم التوجيه ان بعضهم نظهم

في بيت

في بيت وعد هم في الالفية ستة واسقط سعدا والسبب في قلة ما روى عن ابي بكر
 الصديق رضي الله تعالى عنه مع تقدمه وسبقه و ملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم انه
 تقدمت وفاته قبل انتشار الحديث واعتناء الناس بسماعه وتحصيله وحفظه قاله
 النووي في تذييليه قال وحيلة ما روى له مائة حديث واثنان واربعون حديثا وهم
 باعتبار استيفهم الى الاسلام والمجزة وشهود المشاهدة الفاضلة اثنا عشر طبقت
 الاولى من تقدم اسلامه بمكة كالمخلف الا اربعة الثانية اصحاب دار الندوة الثالثة
 من هاجر الى الحبشة الرابعة اصحاب العقبة الاولى الخامسة اصحاب العقبة الثانية
 واكثرهم من الانصار السادسة المهاجرون الذين وصلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
 بقا قبل ان يدخل المدينة السابعة اهل بدر الثامنة من هاجر بين بدر والخندق
 التاسعة اهل بيعة الضوان العاشرة من هاجر بين الخديبية وفتح مكة الحادية
 عشر مسلمة الفخ الثانية عشر صبيان واطفال راو النبي صلى الله عليه وسلم بيوم
 الفتح وحجة الوداع وغيرها وقال ابن الصلاح منهم من زاد على اثني عشر وقال ابن سعد
 انه خمس طبقت فقط الاولى البديون الثانية من اسلم قديما ممن هاجر عامتهم
 الى الحبشة وشهدوا الحد في ابعد الثالث من شهد الخندق في ابعد الرابع
 مسلمة الفخ في ابعد الخامسة الصبيان والاطفال ممن ايقن والعد لا يحصرهم
 لتفرقهم في البلدان والنواحي فقد صح قول كعب بن مالك في قصة بيوت الصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا لا يحصرهم كتابا حفاظا اي ديوان وروى عن ابي زرعة
 الرازي انه شهد معه صلى الله عليه وسلم بيوت سبعون الفا وحضر معه حجة
 الوداع اربعون الفا وقص عن مائة الف واربعين الفا قال في الالفية
 . والعد لا يحصرهم فقد ظهر . سبعون الفا بيوتك وحضر ❦ .
 الحج اربعون الفا وقص ❦ عن زين مع اربع الاف تيشن ❦ .
 وقوله تضمن بكسر النون وتشديد الصاد المحجمة اي تيسر يقال خذ ما نحن لك اي
 تيسر والنص والناصن حقيقة في التقديس واستعمل للصحابة لراهم في التقديس
 وسلاهم من الزيف بعد التهم واسقط الهامس اربعة لضرورة وان كان الالف